قوله . الفاعل اعلم ان فائدة التقييد هي الالة لا تفيد الاختبار بامكان طلب
عن الشيء . ومعرفة حاله وفيه وصف للمختبر المختبر به او مراده بالاختبار
المحمول عليه هنا المختبر به مجملا بدليل الترجمة ويدل بابه اذ هنا الترجمة
باب في كيفية بيان العمل وامتحانه ولزام جعل هي . الدليل الظاهر في ذلك
الاختصار ليعلم انه اراد به هنا غير ما تعرف او يكون المعنى اذ ذاك
دفع هذا المراد به سابقا والظاهر اجل مساعدة الوزن فتامل قوله
غاية في تجزيم اداه ان المهيته اعظم من كل جسم ولا يعني اراد به هنا اذ
المقصود هنا التي فيه والعدد الذي من مقصودنا والحريشاهد ما تعرف
والتجسيم اي ما تعرف وعلم اصول الدين اي ما تعرف فيحمل على ان المراد
انه ليس عادة في باب الوسائل في هذا الفن هوالذي منها ومن وسائل
هذا الفن في هذه الاشكال وغير ذلك الاخر قوله تمامه الى اي وامثالها
مسائله غير مسائل الفن فليس تميز المشابهة قوله الصحيح اي من
الفاسد قوله هذا القسم الثاني محل الاشارة ما تعرف واشار اليه
باشارة الغريب ثم قال لهما من لفظ الخاطر المتشاهد والله هي من ساعة
كما سيما عاد التوليد في الاوراق يجد انعطاف عليهم ذكرهم قبل الخمسة
دفع ما سابقا الى الخ مخلصين خلصهم فيه على الدليل من الكلم الى غيره
وان طبع عدد الشئ مزيد تعينا ولهو اخر الابواب الخمس وهي
الجمع والجمع والطرح والقسمة والتسمية والقسم الاخير وزيادتها
ته وهو ما ذكر وهو طرح تسعة وثمانية وتسعة وهو المراد
بالثلاثة هنا وبين انواع ذلك في محل الاعداد لا تمهيد ولهم سببي
فاعرف محل التحليل فيه اي الوافي فيهما بين انواع ومع بقل ويميزها واحد
منها قوله اشتهر مرتبة اي هذا شانه جلالنا في اسطحه جانب
حرة واحدة تمامي ثم وعند افظ الحسب بطرح تسعة في الدقة
المالوفة فقدم قوله خلافه هي طرح تسعة وسبعة وثمانية

وقوله

وقوله ايضا اي باعتبار ما اشتهر او باعتبار ما اراد ذكره والا
فجعل عدد ما عدى الواحد بصطلح الاعداد فيما جوعه طرح تسعة المذكورة
في كتب . فابن البنا وغيره قوله وجه الخ اي من حيث ان العدد
اما ان يكون مجردا او مجردا لا والمجرد او مزوج اولا والمجرد زوج
ينطرح بالثلاثة وجميعه بالتسعة وعن طرحه بان منها اما يخرج طرح
او بعض الى ان ينطرح الى هذا المراد موجبه الحل وليس المراد به كيفية
الانطراح فما ذكر بينه دراسته تحقيقه قوله وينفصل بقسم
الحبر كما انفصل الخ قوله احوال اما المجموع او المجموع اليه قوله
من خارج اي من خارج عن الجمع قوله الحل اي الاعداد التي قوله او
تطرح الخ اي باحد الطروح السابقة اللائقة به اما الثلاثة ان كان زوج
او التسعة ان كان زوجا وان كان فردا فيه اي يجمعها ما يجمعه الجبر
زوج لا زما يجمعه عشر ان سبع دونا ومن فيه وهي زوج فتامل قوله
فهو هذا اي الجواب وان خرج طرح في كل ان شئت صح وقابلته به وان شئت
في كلها طرحت به وبه قابل وعليه امتى الشارح قوله اطرح السطرين
اي كلا على حدة بتارة يخرج بان طرحها وا في غير طرح واخذ مقابلها
بصورة تبين فيه فروع الطرح فيها ان شئت وعقب صح قابلته المجموع
وان شئت اعتبرت في كل ما طرحت به وجمعتها وطرحتها بما طرحت به
الخارج فلان اصطلاحهما ونحوه فتحرز ما طرحت به اولا وقابل به
وان خرج غير طرح جمعت وطرحتهما بما طرحت الخارج والباقي قابل به
الى الحل قوله ما بقي اي في كل طرح كل واحد منهما وان خرجا طرحا عن
ما طرحت به على ما تقدم قوله والطرح ابان يجعل ما لم يقبل قابلة بعينه
قوله كالجواب اي في صورة الصواب وعلاقته في صورة الخطا اي انظر
جملة الطرح خلاف الجواب ان الخطا في الاعتبار اي اصل الحل في اعمال
فقط الاعتبار ما اصل العمل معا في صورة المواففه دالبرامن طاعة الصواب

Copyright © King Saud University